

آداب الأكل

السؤال الأول من الفتوى رقم (١١٢٩٢)

س١: هل صحيح أن الأكل على الطاولة (غرف السفرة) تشبهاً بالكفار، وهل استعمال

الملقعة أو الشوكة أثناء الأكل من الكبائر، أو من التشبه بالكفار؟

ج١: لا حرج في الأكل على ما ذكر من الطاولة ونحوها، ولا في الأكل بالشوكة

والمعلقة ونحوهما، وليس في ذلك تشبه بالكفار؛ لأنه ليس مما يختص بهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٤٦٧)

س٢: يحدث أحياناً أن يخرج أهل المنازل بعض النفايات، ويكون فيها أطعمة، وبمرور عمال

النظافة يجمعون هذه الأطعمة مع بقية النفايات، وقد يكون فيها نجاسات. فما توجيهكم للمواطنين

والمستولين في البلديات؟ وحبذا أن يصلهم توجيهكم، حفظكم الله، ونفع بكم الإسلام والمسلمين؟

ج٢: الأطعمة التي تصلح للأكل لا يجوز وضعها في النفايات، بل يحتفظ بها للانتفاع بها،

ولو بأن تطعم البهائم؛ لما في وضعها في النفايات من امتهان النعمة وإضاعة المال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٩٤٤٦)

س٥: هل هناك أحاديث أو أثر يأمر بعدم إهانة الخبز خاصة من دون الأطعمة والنعم؟

ج٥: وردت أحاديث عدة تأمر بإكرام الخبز، غير أن في أسانيدنا ضعفاً، ولكن الخبز

كغيره من الأطعمة التي ينعم الله بها على عباده، يجب حفظها وعدم إهانتها، ومن إهانتها

خلطها بالنجاسات والنفايات، وذلك لا يجوز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز